

٢- بعد اجازة المعاملة بحال الملف للمحاسب ليقوم باحتساب الرسوم والتأمينات المطلوبة طبقا لنظام رسوم ترخيص المياني الممول به ويكلف طالب الترخيص بتسديداتها حسب الأصول المرعية.

م/٣١- بعد سداد الرسوم والتأمينات يمنح طالب الترخيص اذنا ابتدائيا بالشروع فى البناء وعمدا. صلاحية هذا الاذن حتى الانتهاء من صب الاسامات الارضية.

م/٣٢- بعد معاينة أعمال المرحلة الأولى والتأكد من تنفيذها حسب الأصول يمنح طالب الترخيص اذنا ثانيا لاستكمال الأعمال وتمتد صلاحية هذا الاذن حتى الانتهاء من أعمال الانشاءات والطابق الرابع.

م/٣٣- بعد معاينة أعمال المرحلة الثانية والتأكد من تنفيذها حسب الأصول يمنح طالب الترخيص اذنا ثالثا لاستكمال باقى الأعمال. وتمتد صلاحية هذا الاذن حتى الانتهاء من جميع أعمال البناء خلال مدة سنتين من تاريخ منح هذا الاذن قابلة للتجديد لسنة واحدة فى كل مرة وطبقا للأصول.

م/٣٤- بعد الانتهاء من جميع أعمال البناء حسب الأصول وشروط الترخيص يمنح طالب الترخيص شهادة رسمية بانمام البناء.

عاشرا: مراحل تزويد البناء بالخدمات

م/٣٥- ١- يمنح طالب الترخيص مع الاذن الابتدائى المنصوص عليه فى المادة ٣٠ من هذا النظام اشتراكي كهرباء ومياه موقتين.

٢- تتولى لجنة التنظيم المختصة مسئولية الايعاز بفصل اشتراكي الكهرباء والمياه الموقتين وذلك بعد تنفيذ ما نصت عليه المادة ٣٣ من هذا النظام.

ويمنح طالب الترخيص شهادة بخلو طرقه من قيمة استهلاك المياه والكهرباء أو أية عوائد أخرى مستحقة عليه لحساب السلطة المحلية.